

لقضاء الخاص: ويتضمن ثلاثة أنواع تتمثل في القضاء الإداري ومحكمة الأشراف والنبلاء، يختص بالفصل في المنازعات الضريبية التي كانت تنشأ بين الإدارة والأفراد، يتمثل هذا النوع من القضاء في هيئات إقليمية وأخرى مركزية، تتكون الهيئة الإقليمية من حاكم الإقليم رئيسا وكبار موظفي المالية والضرائب المحليين كأعضاء، أما الهيئة المركزية فتتكون من كبار القضاة ومقرها العاصمة، وتتمثل في تلقي التظلمات من أطراف النزاع-محكمة الأشراف والنبلاء : تختص هذه المحكمة بالنظر في المنازعات التي تكون بين الملك والأشراف، فإذا تخطى أحد الأشراف عن واجباته تجاه الملك